

## حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين بمهما الدين

أن الترك متأكد في حق المسلم أكثر لأنه أشرف وأعظم حرمة .

١٥ .

( قوله ذكر ) المراد بالذكر التعرض بالإيذاء بدليل الغاية بعده .

( قوله ولو بنحو إشارة ) دخل تحت نحو الغمز والكتابة والتعرض لأن يذكر عنده غيره فيقول الحمد ۚ الذي ما ابتلانا بقلة الحياة أو بالدخول على السلاطين وليس قصده بدعاه إلا أن يفهم عيب ذلك الغير ومثله كل ما يتوصل به إلى فهم المقصود لأن يمشي مشيته بل قال الغزالى إن هذا أعظم لأنه أبلغ من التصریح والتفہیم وأنکی للقلب .

( قوله غيرك ) مفعول ذكر المضاف لفاعله والمراد به لغير ما يعم المسلم والذمي .  
وسائل الغزالى رحمه ۚ تعالى عن غيبة الكافر .

فقال هي في حق المسلم محذورة لثلاثة علل الإيذاء وتنقيص ما خلقه ۚ تعالى وتضييع الوقت بما لا يعني .

والأولى تقتضي التحریم والثانية الكراهة والثالثة خلاف الأولى .

وأما الذمي فكالمسلم فيما يرجع إلى المنع من الإيذاء لأن الشع عصم دمه وعرضه وماله وأما الحربي فليس بمحرم على الأولى ويكره على الثانية والثالثة .

وأما المبتدع فإن كفر فكالحربى وإلا فكالمسلم .

( قوله المحصور المعين ) لو اقتصر على القيد الثاني لكان أولى لأنه يفيد مفاد الأول وزيادة .

وخرج بذلك غير المعين لأن يدم البخلاء أو المتكبرين أو المرائين ويتعرض لهم بالتنقيص من غير تعين أحد منهم فهذا لا يعد غيبة .

( قوله بما يكره ) متعلق بذكره أي أن تذكره بشيء يكرهه سواء كان في بدنـه كقصير وأسود وغير ذلك أو في نسبـه كأبوه إسـكافـي أو في خلقـه كسيءـ الخلقـ عاجـزـ ضعـيفـ أو في فعلـه الدينـي كذـابـ أو مـتهاـونـ بالصلـاةـ أو لا يـحسـنـهاـ أو الدـنيـويـ كـقـلـيلـ الأـدـبـ أو لا يـرىـ لأـحدـ حقـاـ علىـ نفسـهـ أو كـثـيرـ الأـكـلـ أو النـومـ أو في ثـوـبـهـ كـطـوـبـلـ الذـيلـ وـقـصـيرـهـ وـوـسـخـهـ أو في دـارـهـ كـضـيقـةـ أو قـلـيلـةـ المـنـافـعـ أو دـاـبـتـهـ كـجـمـوحـ أو ولـدـهـ كـقـلـيلـ التـرـبـيـةـ أو زـوـجـتـهـ كـثـيـرـ الـخـرـوجـ أو عـجـوزـ أو تحـكمـ عليهـ أو قـلـيلـةـ النـطـافـةـ أو في خـادـمـهـ كـآـبـقـ أو غـيرـ ذـلـكـ منـ كـلـ ماـ يـعـلـمـ أنهـ يـكـرـهـ .  
واعلمـ أنـ أـمـلـ الغـيـبةـ الـحرـمةـ وـقـدـ تـبـاحـ لـغـرـمـ صـحـيـحـ شـرـعيـ لاـ يـتـوـصـلـ إـلـاـ بـهـ .

وينحصر في ستة أسباب وقد تقدم الكلام عليها لكن يحسن ذكرها ها هنا أيضا وهي التظلم فلمن ظلم بالبناء للمجهول أن يشكو لمن يطن أن له قدرة على إزالة ظلم أو تخفيفه والإستعانت على تغيير منكر يذكره لمن بطن قدرته على إزالته بنحو فلان يعمل كذا فائزجه أو أعني عليزجه ومنعه منه والاستفقاء بأن يقول لمفت ظلمني فلان فهل يجوز له ما طريفي في الخلاص منه أو تحصيل حقي منه أو نحو ذلك .

وتحذير المسلمين من الشر ونصحهم كجح الرواة والشهدوا والتجاهر بالفسق فيجوز ذكر المتجاهر بما تجاهر به دون غيره والتعريف بنحو لقب كالاعمش والأصم .

وتنبيه البواعث على الغيبة كثيرة وهي عامة وخاصة فالعلامة كتشفي الغيط بذكر مساوي من أغصبه وكموافقه الإخوان ومحاملتهم بالإسترئال معهم بما هم فيه أو إبداء نظير ما أبدوه خشية أنه لو سكت أو أنكر إستقلواه ونفروا عنه ويطن لجهله أن هذا من المجاملة في الصحابة بل وقد يغصب لغصبهم إظهارا للجاهلية في النساء والصراع ففي خوض معهم في ذكر المساوي والعيوب فيهلك .

والخاصة كالتعجب من فعل غيره منكراً لأن يقول ما أعجب ما رأيت من فلان أو عجيب من فلان  
كيف يحب أمته وهي قبيحة أو كيف يقرأ على فلان الجاهم وهكذا .

يتعين عليك معرفة علاج الغيبة وهو بأن تعلم أنك قد تعرضت بها لسخط الله تعالى وعقوبته وأنها تحبط حسناً تك وبيان تنطر في باعثها فتقطعه من أصله إذ علاج العلة إنما يكون بقطع سببها .

وَمَا يُنفعكِ فِي ذَلِكَ أَنْ تَتَدَبَّرْ فِي عِيوبِكَ وَتَجْتَهَدْ فِي الطَّهَارَةِ مِنْهَا لِتَدْخُلْ فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ طَوْبَى لِمَنْ شَغَلَهُ عَيْبَهُ عَنْ عِيوبِ النَّاسِ .

وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ بَعْضِهِمْ لِعُمْرِكَ إِنْ فِي ذَنْبِي لِشَغْلِنِفْسِي عَنْ ذَنْبِ بْنِي أَمْيَةِ عَلَى رَبِّي حَسَّا بِهِمْ إِلَيْهِ تَنَاهَى عَلَمْ ذَلِكَ لَا إِلَيْهِ وَلَيْسَ بِصَانُورِي مَا قَدْ أَتَوْهُ إِذَا مَا اهْلَكَ لَدِيهِ وَعَنْ عَمْرِ بْنِ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِبَعْضِ إِخْرَانِهِ أَوْصَيْكَ بِسَتْنَةِ أَشْيَاءِ إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَقْعُ فِي أَحَدِ وَتَذَمِّهِ